

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٧٧ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٥٦ الصادر فى ٩ أبريل ١٩٦٤ بإنشاء مكتب للتوثيق بمدينة مرسى مطروح - محافظة مطروح ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٢ الصادر فى ٩ أبريل ١٩٦٤ بإنشاء مأمورية للشهر العقارى بمدينة مرسى مطروح - محافظة مطروح ؛

وعلى مذكرتى رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرختين ٢٠٠٨/١٠/٩ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تنشأ مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بمدينة سيوة قسم شرطة سيوة - محافظة مطروح باسم (مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بسيوة) تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بمرسى مطروح ، ويشمل اختصاصها المكونات الإدارية بقسم شرطة سيوة .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص مأمورية الشهر العقارى بمرسى مطروح بإخراج قسم شرطة سيوة بمكوناته الإدارية منها .

(المادة الثالثة)

يعدل اختصاص مكتب توثيق مرسى مطروح بإخراج قسم شرطة سيوة بمكوناته الإدارية منه .

(المادة الرابعة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٨/١١/١

تحريراً فى ٢٠٠٨/١٠/١٣

وزير العدل

المستشار / محمد ممدوح مرسى